



القدس  
عاصمة الثقافة الإسلامية  
al QUDS  
Jerusalem, Capital of Islamic Culture 2019

أمر إستثناء من التسوية

صادر عن هيئة تسوية الأراضي والمياه الفلسطينية

استناداً للصلاحيات المخولة لي بموجب أحكام الفقرة (2) من المادة رقم (8) من قانون تسوية الأراضي والمياه رقم 40 لسنة 1952م و المادة رقم (6) من القرار بقانون رقم 7 لسنة 2016م بشأن هيئة تسوية الأراضي والمياه

أقرر :

استثناء قطع الأراضي ذات الارقام (21+26) حوض رقم 11 المسمى البقعان من أراضي دير ابزيع التابعة لمحافظة رام الله والبييرة حسب مخططات التسوية من أعمال التسوية.

القاضي / موسى شكارنة

رئيس هيئة تسوية الأراضي والمياه





المستشار ايمان عبد الحميد حفظها الله .  
رئيس ديوان الفتوى والتشريع .  
تحية طيبة .....

وفقا لمتطلبات المادة رقم (8 فقرة 2) من قانون تسوية الأراضي والمياه رقم (40) لسنة 1952 و سندا لنص المادة رقم (6) من القرار بقانون رقم 7 لسنة 2016م بشأن هيئة تسوية الأراضي والمياه أرفق لكم أمر استثناء قطع الأراضي ذات الارقام (21+26) حوض رقم 11 المسمى البقعان من أراضي دير ابزيع التابعة لمحافظة رام الله والبيرة حسب مخططات التسوية من أعمال التسوية. للتلطف بنشره في الجريدة الرسمية بأسرع وقت ممكن.

وتفضلوا بقبول فائق الإحترام

القاضي / موسى شكارنة

رئيس هيئة تسوية الأراضي والمياه